ان لو فقت برد الامر وهبت ريح التكاسل ولا تغفا اي لا تترك
المامور به من صلاة او غيرها وسوسة الشيطان فانك
لا تقدر على صلاة بلا وسوسة فقد اجتهد الاكابر ان
يصلوا ركعتين بلا وسوسة من الشيطان وحديث
النفس بامور الدنيا فعجزوا ولا مطمع فيه لامثالها
فانه امر من الرحمن رحمك به حيث اخطره ببالك
ثم الخاطر الذي من الرحمن ينقسم الى ملكي والهامي و
فالملكي ما يلقيه الملك الذي على يمين القلب فيه والا
لهامي القاء شي في القلب ينشرح له الصدر والفرق
بينهما ان الملكي قد تعارضه النفس والشيطان
والوسواس بخلاف الخواطر الالهية فانها لا ترد بها اتي
بل تنقاد لها النفس والشيطان طوعا وكرها واذا كان
الخاطر مباحا كالنوم وغيره انما يجدد له نية صالحة
ليصير ماموراً به كان ينام وقت القيلولة لينشط للعبادة
في الليل كما مر في المقدمة في قوله لكن ان نوى باكله
التقوي البيت فان يخف وقوعه اي المامور به منك على
منهي وصف مثل اعجاب او ريا فلا يكون ذلك مانعا لك
من المبادرة اليه بل ائت بالامور واحترز عن المنهي عنه
وخرج بقوله وقوعه ابتداءها ان او عقبه عليه قاصدا
له فان ذلك محبط للعمل موجب للاثم فاستغفر الله
وتب اليه وقد قال الفضيل العمل لاجل الناس شرك وترك
العمل لاجل الناس ريا والاخلاص ان يعافيك الله
منهما وان يكن استغفارنا يفتقر لمثله اي لاستغفار مثله

لنقصه

لنقصه بغفلة قلوبنا معه بخلاف استغفار الخلص واربعة
العدوية منهم وقد قالت استغفارنا يحتاج الى استغفار
هضما لنفسها لا يوجب ترك الاستغفار المامور به بان
يكون الصمت خيرا منه فانما نستغفر وان احتاج الى
استغفار لان اللسان اذا الف ذكرا او شكرا يالفه القلب
فيوافقه فيه فاعمل وداو العجب حيث يخطر لك بان
تعلم بان ظهوره من النفس مستغفرا الله منه اذا
وقع فضلا عن فانه يكفر اي فان ذلك كفارته ولا تدعه
العمل راسا فانه من مكايد الشيطان وان يكن الخاطر
مما نهيت عنه فهو من الشيطان اي من وسوسته او من
دسيسة النفس الامارة بالسوء فاحذره والفرق بينهما
ان خاطر النفس لا ترجع عنه وخاطر الشيطان قد ينتقل
الى غيره ان صمم الانسان على عدم فعله لا من قصده الاخر
الاخصوص فطينة معينة فان تمل نفسك اليه اي الى
فعله او فعلته كن مستغفرا ربك جل وعلا اي تائبا اليه
وقد خط حذف الناظم الفا الداخلة على الجواب
للضرورة عند الجمهور واجازه المبرد في الاختيار قال بعضهم
لا يجوز الا ضرورة او ندورا ويقاس بهذا نظايره السابقة
واللاحقة من ذنبه ولا تياس من رحمة الله عساه ان يكفرا
بالف الاطلاق يغفر الحديث للنفس وما هم اذ لم يعمل او تكلما
بنقل الهمزة الى الساكن قبلها والف له اطلاق ما يقع للنفس
من المعصية له مراتب الاول الهاجس وهو ما يلقى فيها
ولا يؤاخذ به بالاجماع الثانية الخاطر وهو جريانه

٢٣٦

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)